

من وزير المالية
إلى

1079

الموضوع: حول كيفية احتساب مدة الخمس سنوات المستوجبة لعدم التخفيض في رأس المال
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 31 مارس 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلبكم معرفة كيفية احتساب مدة
الخمس سنوات المستوجبة لعدم التخفيض في رأس المال مبيين أن الأمر يتعلق بعمليات
ترفيغ في رأس المال متواترة وليس بعمليات تحرير رأس المال على مراحل وهل أنه يتم
احتساب المدة المذكورة بالنسبة إلى كل عملية ترفيغ على حدة أو ابتداء من تاريخ آخر عملية
ترفيغ، يشرفني إعلامكم أن مدة الخمس سنوات تحتسب بالنسبة لكل عملية ترفيغ في رأس
المال على حدة إذا تم تحرير المبلغ المكتتب مرة واحدة حيث تحتسب المدة ابتداء من غرة
جانفي من السنة الموالية للسنة التي تم فيها تحرير رأس المال المكتتب.

هذا، وبالنسبة لكل عملية ترفيغ يتم تحرير المبالغ المكتتبه بعنوانها على مراحل،
تحتسب مدة الخمس سنوات بالنسبة لعملية الترفيع المذكورة ابتداء من غرة جانفي من السنة
الموالية للسنة التي تمت فيها آخر عملية تحرير.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية ويتفويض منه

التشريع المالي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي